

رقم المحضر : ٣٢

رقم القرار : ٥٨

سنة : ٢٠١٩

٨
٧
١١
١٥
١٣

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في : ٢٧/٦/٢٠١٩

يوم : الخميس

المنعقدة في : السراي الكبير

الموضوع : طاب وزارة التربية والتعليم العالي الموافقة على تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم إلى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٩ للشهادات التي تُصدرها المديرية العامة للتعليم المهني والتقني.

المستندات : قرارات مجلس الوزراء رقم ٢٩٨ تاريخ ٢٥/٤/٢٠١٤، ورقم ٣٤ تاريخ ٢٣/٤/٢٠١٥، ورقم ٤٠ تاريخ ١٧/٣/٢٠١٦، ورقم ٤ تاريخ ١٧/٢/٢٠١٧، ورقم ٦٦ تاريخ ٧/٣/٢٠١٨، ورقم ٥٢ تاريخ ٢٨/٢/٢٠١٩ (المتعلقة بالموضوع مدار البحث).

- كتاب وزارة التربية والتعليم العالي رقم ١١/٥٤٧٦ دون تاريخ والمُسجل لدينا برقم ٤٩٧/٤ تاريخ ١٦/٥/٢٠١٩ ومرفقاته.

قرار المجلس

اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة أعلاه، وقد تبين منها أن وزارة التربية والتعليم العالي تفيد بأنه سبق لمجلس الوزراء أن وافق بعدة قرارات كان آخرها القرار رقم ٥٢ تاريخ ٢٨/٢/٢٠١٩ على تمكين التلامذة الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان والتلامذة السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم إلى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٩ للشهادتين المتوسطة والثانوية العامة بفروعها الأربعة وإن كان متعذراً عليهم تأمين المستندات المطلوبة أساساً لقبول ترشيحهم إلى هذه الامتحانات على أن لا يتم تسليم الناجحين منهم في هذه الامتحانات الإفادات المثبتة لهذا النجاح إلا بعد تسوية وضعهم القانوني وعلى اعتبار الراسبين منهم ذوي حق بالترشح مجدداً للامتحانات التي لم يحرزوا النجاح فيها وإن لم يستكملوا المستندات المطلوبة لهذا الترشح.

وحيث أن الاعتبارات والأسباب التي استدعت سابقاً اقتراح الوزارة اتخاذ القرارات المبيّن مضمونها أعلاه لا زالت قائمة.

وحيث أنه قد يتعذر على بعض ممن يتوجب عليهم ضم المستندات المطلوبة لمعادلة صفوفهم أو لقبول ترشيحهم بصورة عامة، إبراز هذه المستندات لأسباب خارجة عن إرادتهم ولا يملكون القدرة على تلافي نتائجها أو وضع حد لها باعتبارها منبثقة من الأوضاع الأمنية المضطربة السائدة في الأماكن التي نزحوا منها؛ مما

رقم المحضر: ٣٢

رقم القرار: ٨٠

تاريخ القرار: ٢٧/٦/٢٠١٩

يقتضي إتاحة الفرصة لهم - في حال إحرزهم النجاح - لمتابعة تحصيلهم في المرحلة الأعلى تبعاً لاكتسابهم المؤهل الأكاديمي المطلوب من أجل ذلك، وفي حال رسوبهم السماح لهم بالترشح مجدداً تبعاً لسبق قبول ترشيحهم، وذلك بصرف النظر عن عدم استكمالهم للأوراق المصدقة المتعلقة بتسلسل دراستهم طالما يتعذر عليهم هذا الاستكمال بنتيجة الظروف القاهرة المشار إليها.

لذلك، فإن وزارة التربية والتعليم العالي تعرض الموضوع على مجلس الوزراء مقترحة الموافقة على تمكين الطلاب اللبنانيين الذين تابعوا دراستهم في الجمهورية العربية السورية أو في أي دولة أخرى خارج لبنان والطلاب السوريين وسواهم من سائر الجنسيات من التقدم إلى الامتحانات الرسمية في العام ٢٠١٩ للشهادات التي تصدرها المديرية العامة للتعليم المهني والتقني، وإن كان متعذراً عليهم تأمين المستندات المطلوبة أساساً لقبول ترشيحهم إلى هذه الامتحانات، وبالتالي على تسليم الناجحين منهم في هذه الامتحانات الاقادات المثبتة لهذا النجاح تبعاً لتعذر استكمالهم للأوراق المصدقة المتعلقة بتسلسل دراستهم وعلى اعتبار الراسبين منهم من ذوي حق بالترشح مجدداً للإمتحانات التي لم يحرزوا النجاح فيها وان لم يستكملوا المستندات المطلوبة لهذا الترشح.

بناء عليه،

ويعد المداولة،


قرر المجلس الموافقة على اقتراح وزارة التربية والتعليم العالي المبين أعلاه .

القاضي محمود مكّيّه

أمين عام مجلس الوزراء

يبلغ لجانب :

- السادة الوزراء
- وزارة التربية والتعليم العالي
- المديرية العامة للتعليم المهني والتقني
- وزارة المالية
- وزارة الخارجية والمغتربين
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات



بيروت ، في ٢٨ / ٦ / ٢٠١٩